

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٢٢٢ لسنة ٢٠٢٣

بتحويل بعض العاملين بالإدارة العامة للبحوث والتأليف والترجمة بمجمع البحوث الإسلامية صفة مأمورى الضبط القضائى

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة ٢٣ من قانون الإجراءات الجنائية ؛ وعلى القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم طبع المصحف الشريف والأحاديث النبوية ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٩ لسنة ٢٠٢٣ الصادر فى ٢٠٢٣/١/٣ ؛ وعلى كتاب فضيلة الإمام الأكبر الدكتور شيخ الجامع الأزهر رقم (١٨٩١) المؤرخ ٢٠٢٢/١٢/٣١ ؛

وعلى كتاب مشيخة الأزهر الشريف رقم ٢١٧/ص المؤرخ ٢٠٢٣/٤/٣٠ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُخول العاملين بمجمع البحوث الإسلامية الآتية أسماؤهم بعد ، بصفاتهم الوظيفية - كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى ، بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٥ بشأن تنظيم طبع المصحف الشريف والأحاديث النبوية ، وذلك إعمالاً لنص المادة (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية وهم :

م	الاسم	الصفة الوظيفية
١	الأستاذ / محمد بيومى أحمد محمد	إدارة المصحف الشريف بالمجمع
٢	الدكتور / ممدوح ماهر عبد الخالق	مدير إدارة الكتب العربية بالمجمع
٣	الشيخ / عدنان محمد زكى حسن	إدارة الكتب العربية بالمجمع
٤	الدكتور / محمود محمد حسن	إدارة الكتب العربية بالمجمع
٥	الدكتور / أحمد عزت يونس رضوان	قسم إخراج وتصدير الكتب بالمجمع
٦	الدكتور / محمد هوارى سيد	قسم إخراج وتصدير الكتب بالمجمع
٧	الدكتور / سعيد محمود النجار	مدير إدارة الترجمة بالمجمع

(المادة الثانية)

يُلغى القرار الوزارى رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٣ الصادر بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣ بمنح بعض العاملين بمجمع البحوث الإسلامية - صفة مأمورى الضبط القضائى .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره حتى ٢٠٢٥/٩/١٧ .

صدر فى ٢٠٢٣/٩/١٨

وزير العدل
المستشار / عمر مروان